المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

21/01/2014

مقترح قانون يقضي بتعديل وتتميم الظهير الشريف 1.56.270 بمثابة قانون القضاء العسكري

يرتكز مقترح الفريق الاشتراكي بشأن تعديل وتتميم الظهير الشريف رقم 1.56.270 بمثابة قانون القضاء العسكري على مقتضيات الدستور المغربي لسنة 2011. وعلى ما تحقق من مكاسب في مجال حقوق الإنسان على المستوى الوطني وتوصيات هيئات الإنصاف والمصالحة وعلى المواثيق الدولية ذات الصلة بالحقوق الإنسانية والمحاكمة العادلة والقوانين العسكرية.

ويتأسس من جهة أخرى على مطالب الهيئات الحقوقية الوطنية وهيئات الحكامة الوطنية خاصة منها المجلس الوطني لحقوق الإنسان. ويتوخى تحيين بعض مقتضيات هذا القانون حتى تلائم السياق الوطني الإصلاحي والسياق الدولي الراهن خاصة وأن اعتماده يعود إلى أول سنة من استقلال المغرب ((1956 .

لقد كرس دستور المملكة المغربية لسنة 2011 حقوقا جديدة ماتزال العديد من القوانين تناقضها وتعيق تحققها في الحياة العامة وفي علاقة الدولة بالمجتمع مما يجعل إصلاح هذه القوانين وتعديلها وإلغاء مقتضيات العديد منها ضرورة حتى يتحقق التساوق والملاءمة بين القانون الأسمى والقوانين الأخرى التي يحتاج العديد منها إلى التجديد والتحيين والتعديل والتتميم.

وقد كرس الدستور المغربي حقوق الإنسان وأكد التزام المملكة بما تقتضيه المواثيق الدولية «من مبادئ وحقوق وتشبثها « بحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا»، وجعل « الاتفاقيات الدولية، كما صادق عليها المغرب، وفي نطاق أحكام الدستور وقوانين المملكة وهويتها الوطنية الراسخة تسمو، فور نشرها على التشريعات الوطنية والعمل على ملاءمة هذه التشريعات مع ما تتطلبه تلك المصادقة».

في نفس الصدد تتوخى تعديلات الفريق الاشتراكي تحصين كل من يدعى أنه تعرض لأذى جسماني / مادي أو معنوي جراء قضية موضوع دعوى عمومية أمام القضاء العسكري بأن ينتصب كمطالب بالحق المدني

وهكذا كرس الدستور «دستورية القواعد القانونية وتراتبيتها « وجعلها ملزمة للجميع كما نص صراحة على ضمان « قرر سنة البراءة والحق في محاكمة عادلة «، وأكد استقلالية السلطة القضائية عن باقي السلط (الفصل 107).

ومن جهة أخرى أوكل الدستور للمجلس الأعلى للسلطة القضائية تطبيق الضمانات الممنوحة للقضاة، لجهة الاستقلالية والتعيين والترقية والتأديب والتقاعد (الفصل 113)، كما نص على أن يكون إحداث « المحاكم العادية والمتخصصة بمقتضى القانون»، وعلى أنه « لا يمكن إحداث محاكم استثنائية « (الفصل 127).

وإذا كان مطلب إصلاح القضاء مشروعا وطنيا شاملا وملحا وذي راهنية، فإن ملاءمة العديد من القوانين مع الدستور ومع المواثيق الدولية لا يحتمل التأجيل.

في هذا الباب تدخل ضرورة تعديل القانون 1.56.270 بمثابة قانون القضاء العسكري الذي أصبحت العديد من مقتضياته متجاوزة ولا تلائم السياق الوطني الراهن وتناقض المكتسبات والإصلاحات التي حققها المغرب في المجال الحقوقي منذ مطلع تسعينات القرن الماضي، وفي إطاره أيضا يأتي مقترح الفريق الاشتراكي بتتميم وتعديل القانون المذكور.

ويقضي هذا المقترح بإعادة النظر في اختصاص القضاء العسكري للنظر في الجنح أو الجرائم التي يرتكبها المدنيون في حق أفراد القوات المسلحة الملكية أو تلك التي يكون العسكريون أطراف فيها.

ويتوخى هذا التعديل الذي يشمل الفصول الثالث ((3 والرابع ((4 والعشرين ((20 من القانون محاكمة المدنيين المتهمين في قضايا تمس القوات المسلحة الملكية أو قضايا يعتبر أفراد هذه القوات أطراف فيها أمام محاكم مدنية عادية، وذلك بهدف حصر اختصاص القضاء العسكري في القضايا العسكرية وتقليص اختصاصاته في زمن السلم.

وفي نفس المنحى تتوخى تعديلات الفريق الإشتراكي تحصين كل من يدعي أنه تعرض لأذى جسماني / مادي أو معنوي جراء قضية موضوع دعوى عمومية أمام القضاء العسكري بأن ينتصب كمطالب بالحق المدني.

ويتوخى مقترح القانون أيضا تعزيز ضمانات المحاكمة العادلة بملاءمة المقتضيات المتعلقة بالإخلال بجلسات المحكمة وسلامتها وأمنها مع مقتضيات قانون المسطرة الجنائية، كما يهدف من جهة أخرى إلى ملاءمة القانون مع مقتضيات الدستور في ما يرجع إلى دور المجلس الأعلى للسلطة القضائية في الحرص على إعمال الضمانات الممنوحة للقضاة لجهة الإستقلالية والتعيين والترقية والتقاعد وذلك تعزيزا لاستقلالية القضاء المنصوص عليها في الدستور.

ومن جهة أخرى يرمي المقترح إلى إلغاء عقوبة الأشغال الشاقة المنصوص عليها في القضاء العسكري مناقضتها للاتفاقية 29 بشأن الأشغال الشاقة التي تدخل في إطار الممارسات المنافية لحقوق الإنسان والحاطة بالكرامة البشرية.

وتتوخى تعديلات الفريق الاشتراكي في جزء منها حظر محاكمة الأطفال دون الثامنة عشرة أمام القضاء العسكري لكون القانون المغربي لا يسمح أصلا بتجنيد البالغين أقل من 18 سنة من العمر. ومن جهة أخرى لأن ذلك يتناقض مع حقوق الأطفال المنصوص عليها في المواثيق الدولية وخاصة الاتفاقية الدولية بشأن حقوق الطفل التي يعد المغرب طرفا فيها.

ومن شأن نسخ هذه المقتضيات أن يساهم في تكريس توجه المغرب المناهض لتوظيف الأطفال في الحروب والنزاعات الداخلية والإقليمية والدولية.

وبالإضافة إلى الحرص على ملاءمة عدد من مقتضيات قانون القضاء العسكري مع مقتضيات الدستور والمكاسب الحقوقية الوطنية والدولية، فإنها تنحو منحى جعل التشريع المغربي في هذا الشأن يساير الممارسة الدولية، حيث يلاحظ من خلال حالات مقارنة أن ثمة توجها عالميا إلى إلغاء المحاكم الاستثنائية والقضاء العسكري أو تقليصه وحصره في زمن الحرب.

وتشمل تعديلات الفريق الاشتراكي الفصول 3 و 4 و 5 و 9 و 20 و 21 و 22 و 82 و 99 و 109 و 152 و 154 ويحدث فصلين جديدين 82 مكررا و 82 مكرر2، ويغير بعض المصطلحات حتى تكون ملائمة للصيغ التي وردت بها في دستور 2011 .

ويأمل الفريق الاشتراكي أن تكون تعديلاته على هذا القانون مدخلا لإحداث تعديل جذري عليه بالنظر إلى تقادمه وعدم مسايرة مقتضياته للسياق الوطني فضلا عن أن عددا من المقتضيات التي يقترح الفريق نسخها لا تطبق أصلا من قبيل الإشغال الشاقة.

■ الفصل 5

ليس للمحكمة العسكرية في وقت السلم أو في وقت الحرب حق النظر في القضايا المتعلقة بالمتهمين الذين يقل سنهم عن ثماني عشرة سنة في وقت المحاكمة سواء كانوا جنودا أو رعايا دولة عدو. وعليها أن تصرح بعدم الاختصاص في هذا الشأن.

والباقي بنسخ

■ الفصل 9

تبت المحكمة العسكرية في الدعوى العمومية ويجوز لكل شخص تعرض لأذى جسماني أو مادي أو معنوي مباشر جراء مخالفة أو جنحة أو جناية موضوع دعوى عمومية أمام المحكمة العسكرية أن يطالب بالحق المدني أمام هذه المحكمة.

■ الفصل 20

وفي ما يخص ..... الشريفة والباقي بنسخ .

■ الفصل 21

تقترح السلطة الحكومية المكلفة بالدفاع الوطني قائمة الضباط والضباط الصغار حسب ترجتهم وأقدميتهم والمتوفرة فيهم الشروط القانونية، ليتأتى لهم أن يشاركوا في أعمال المحكمة العسكرية بصفتهم قضاة، على المجلس الأعلى للسلطة القضائية ليتم تعيينهم وفق الشروط الذي يتم بها تعيين القضاة العاديين.

ويدخل تعديل ..... العسكرية.

. يقوم الضباط والضباط الصغار المقيدون ..... السلطة الحكومية المكلفة بالدفاع الوطني بموجب مقرر معلل بأسباب في حالة ... ويجوز.... العسكرية.

■ الفصل 22

يعين رؤساء المحاكم في بداية السنة القضائية وفق المسطرة الوارد ذكرها في الفصل 21 من هذا القانون الباقي بدون تغيير

■ الفصل 34

يقوم بمهام الشرطة القضائية تحت سلطة مندوب الحكومة وقاضي التحقيق العسكري(...) (والباقي بدون تغيير).

■ الفصل82

يسهر رئيس الهيئة على نظامها وعدم الإخلال بأمنها وسلامتها وضمان الصمت والالتزام به من جانب الحضور.

■ الفصل82 مكرر1

لرئيس الهيئة طرد كل شخص أو عدة أشخاص من الحاضرين أحدثوا اضطرابا أو حرضوا على الضوضاء بأي وسيلة كانت بقاعة الجلسة أو بأي محل آخر يباشر فيه علنيا تحقيق قضائي، وذلك بقطع النظر عن المتابعات التي قد يتعرضون وفق الفصول التالية في هذا القانون.

يتم إعداد محضر في الموضوع تثبت فيه وقائع الإخلال بالجلسة وعناصر هذا الإخلال.

■ الفصل82 مكرر 2

إذا كان المتهم هو نفسه الذي أحدث الاضطراب أو أخل بأمن الجلسة، أمر رئيس الهيئة بطرده من الجلسة على أن تتواصل دون حضوره.

وإذا كان معتقلا نقل إلى المؤسسة السجنية، ويتعين على كاتب الضبط عند الاقتضاء، أن ينتقل عقب الجلسة إلى هذه المؤسسة ويتلو عليه محضر المناقشات وملتمسات النيابة العامة وكذا الأحكام أو القرارات التمهيدية الصادرة منذ طرده.

ينقل المتهم من جديد إلى الجلسة عند انتهاء المناقشات، حيث يصدر الحكم أو القرار بحضوره.

إذا كان المتهم غير معتقل، يحتفظ به تحت حراسة القوة العمومية رهن إشارة المحكمة إلى غاية انتهاء المناقشات، ثم ينقل بعدئذ إلى الجلسة حيث يصدر الحكم أو القرار بحضوره.

تكون الأحكام أو القرارات الصادرة ضمن الشروط المقررة في هذه المادة حضورية.

إذا ارتكبت أثناء الجلسة جريمة أو وصف مخالفة، يأمر رئيس المحكمة بتحرير محضر في شأنها ويستجوب مرتكبها ويسمع للشهود.

تطبق الهيئة القضائية حالا العقوبات المقررة في القانون بناء على ملتمسات النيابة العامة.

لا يمكن الطعن في هذا الحكم بأية وسيلة ومن وسائل الطعن.

سواء كان للجريمة المرتكبة وصف جنحة أو جناية، فللهيئة القضائية أن تأمر بتحرير محضر بالوقائع، وإحالة مرتكب الفعل فورا بواسطة القوة العمومية والمستندات إلى النيابة العامة المختصة.

■ الفصل 99

تنسخ الفقرات الخامسة والسادسة والسابعة من هذا الفصل

■ الفصل 109

الأحكام التي تصدرها المحكمة العسكرية يجوز الطعن فيها لدى المحكمة العليا الشريفة التي تبت بمحضر جميع غرفها في القضايا وضمن الشروط المنصوص عليها في قانون المسطرة الجنائية.

وللمحكوم عليه أجل عشرة أيام كاملة ..... يطلب نقضه.

تتوخى تعديلات الفريق الاشتراكي في جزء منها حظر محاكمة الأطفال دون الثامنة عشرة أمام القضاء العسكري لكون القانون المغربي لا يسمح أصلا بتجنيد البالغين أقل من 18 سنة من العمر

■ القسم الثاني

في التمرد العسكري. تبذ الطاعة

التعدي على الرؤساء بالضرب والإهانة وكذا إهانة الجيش والعلم الوطني

■ الفصل 152

يعتبر الآتي ذكرهم في حالة تمرد:

1.

2.

3.

يعاقب الجنود في حالة تمرد كما يلي:

. من .....

. ومن .....

. ومن .....

ويعاقب المحرضون على التمرد والجنود الأعلى رتبة حسبما ما يأتي:

– من سنتين الى خمس سنوات سجنا في حال ثبوت تورطهم في الحالة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من هذا الفصل

– من ثلاث سنوات إلى خمس سنوات سجنا في حال ثبوت تورطهم في الحالة المنصوص عليها في الفقرة الثانية من هذا الفصل

– من خمس سنوات إلى عشر سجنا في حال ثبوت تورطهم في الحالة المنصوص عليها في الفقرة الثالثة من هذا الفصل.

والباقي بدون تغيير

■ الفصل 154

كل جندي ارتكب العنف على أحد زملائه أو رؤسائه التراتبيين في القوات المسلحة الملكية بقوة السلاح يعاقب بالسجن لمدة من خمس إلى عشرين سنة سجنا (الباقي بدون تغيير)

الاتحاد الاشتراكي
www.alittihad.press.ma

على غلفية الرسالة النصية التي وجهها لعدد من المنابر الإعلامية لحضور مناقشات المجلس

هذا ما قاله الأستاذ أنس سعدون للمفتش العام لوزارة العدل

في الساعة العاشرة ونصف صباحا من يوم الجمعة 17 يناير 2014، استمع المفتش العام لوزارة العدل إلى الأستاذ أنس سعدون بحضور مفتشين. وقد تمحور موضوع الاستماع حول رسالة نصية شخصية موجهة عبر بريده الالكتروني الخاص لعدد من المنابر الإعلامية لحضور مناقشات المجلس، وأخذ وجهة نظر الدفاع في أحد الملفات المعروضة حاليا أمام المجلس الأعلى للقضاء، والتي يعتبر من بين هيأة فريق الدفاع فيها.

وبعد تقدمه بطلب مؤازرته من طرف رئيس نادي قضاة المغرب، تمت المناداة على الأستاذ ياسين مخلي الذي حضر بداية الاجتماع لمدة ثلاثين دقيقة، إذ تمت مناقشة مواضيع عامة مختلفة غير مرتبطة بموضوع الاستدعاء، ليستكمل الاستماع إلى الأستاذ انس سعدون في محضر قانوني – منفردا- بعد رفض طلب المؤازرة بانه غير متاح قانونا.

وتقدم الأستاذ أنس سعدون بعدد من الدفوع الشكلية أهمها:

1 – أن الاستماع له كقاض يؤازر أحد زملائه القضاة المحالين على المجلس الأعلى للقضاء- قبيل ثلاثة أيام فقط من موعد جلسته، وعلى خلفية موضوع له علاقة شديدة الارتباط بهذا الملف المعروض على أنظار المجلس، يعتبر خرقا لحقوق الدفاع، ومحاولة يائسة لترهيب القضاة ومنعهم من مؤازرة زملائهم أمام المجلس الأعلى للقضاء كمؤسسة دستورية وضعت بالأساس لحماية ضمانات استقلال القضاة والقضاء.

2 – استدعاؤه إلى جهاز المفتشية العامة بوزارة العدل، دون تمكينه من صك الاستدعاء، ودون إخباره بموضوع الاستدعاء، يعتبر مسا خطيرا بحق الدفاع، إذ أن تعمد حرمانه من معرفة موضوع وأسباب الاستدعاء من شانه أن يضيع عليه فرصة اعداد الدفاع والإدلاء بالوثائق والحجج المساندة. وهو ما يعد اغتيالا مباشرا للفصل 120 من الدستور الذي ينص على أن حقوق الدفاع مضمونة.

3 – الاستماع إلى قاض من طرف المفتشية العامة على خلفية رسالة شخصية وخاصة وجهها لعدد من الصحافيين عبر البريد الالكتروني تعد سابقة في تاريخ القضاء الوطني، وربما الدولي. والورقة المدلى بها وهي عبارة عن نسخة من رسالة شخصية تدفع للتساؤل عن مصدر هذه النسخة المدلى بها، وكيفية توصل المفتشية العامة بها، وهو ما يعد مساسا خطيرا بحقه كمواطن في عدم التلصص على حياته الخاصة وعدم انتهاك حرمة سرية اتصالاته ومعطياته الشخصية، وهو خرق سافر للفصل 24 من الدستور الذي يكرس الحق في الحياة الخاصة، وينص على أنه: لا تنتهك سرية الاتصالات الشخصية كيفما كان شكلها. وخرق سافر للقانون 08/09 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين اتجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.

وبخصوص موضوع الاستدعاء، وعن مجموع الأسئلة المتمحورة حول كون ما قام به من استدعاء المنابر الاعلامية لحضور المحاكمة التاديبية التي يعتبر عضوا للدفاع فيها، وما إذا كان ذلك يشكل إخلالا بواجب الوقار والكرامة، صرح بان ذلك كان قرارا لهيئة الدفاع، أساسه العلنية المستوجبة كاحد ضمانات المحاكمة العادلة، اعتبارا لما هو مستقر عليه وفق افضل التجارب الدولية للمجالس التاديبية للقضاة، وليس من شان توجيه الدعوة المذكورة أن يشكل مخالفة تاديبية، وان رفض وزارة العدل السماح للصحافة بحضور أطوار المحاكمة أمر يخص تدبيرها لحرية الصحافة وحقها في تغطية الأخبار التي تهم المواطنين، فضلا عن أن ما قام به لم يكن بصفته القضائية بل باعتباره عضو لفريق الدفاع، وبالتالي لا مجال لإسقاط المقتضيات القانونية المتعلقة بواجب الوقار أو التحفظ لمساس ذلك بممارسة حقوق الدفاع أما المجلس الأعلى للقضاء.

وتخلل الاستماع أسئلة أخرى تتعلق بسند العلنية المقترحة، وما إذا كان القانون يسمح لقاض مؤازر بان يلتمس ذلك، فكان جواب ذ. أنس سعدون، بعد أن تحفظ في ذكر أساس العلنية المرجوة إلى حين المرافعة أمام المجلس، موضحا أن حقوق الدفاع تتيح له توجيه أي ملتمس وان المجلس يملك صلاحية التقرير بقرار معلل وانه ولئن كانت هناك أعراف تقضي بسرية أشغال المجلس، فإن هذه الأعراف قابلة للتطور بتنزيل مقتضيات دستور 2011 وانه ثمة فرق بين سرية المداولات وسرية المناقشات، وأن الهدف من الملتمس هو ضمان حق المواطن في المعلومة وتعزيز ثقته في القضاء وضمان شروط المحاكمة العادلة طبقا للفصل الرابع من القانون الأساسي لنادي قضاة المغرب، فضلا عن عدم وجود أي مقتضى قانوني في النظام الأساسي لرجال القضاء يمنعه من التقدم بهذا الملتمس، وعن سؤال حول ما ما قام به من هدر لوقت المنابر الاعلامية والإساءة الى صحافييها بعد منعهم من الدخول الى الوزارة، أجاب بان فريق الدفاع غير مسؤول عن هذا المنع الذي تسببت فيه وزارة العدل والحريات في إطار تدبيرها لحرية الصحافة وحقها في تغطية الأخبار التي تهم المواطنين، مضيفا بانه لا يرى أن الصحافة ملزمة بالإدلاء باستدعاء من الوزارة إذا أرادت الاتصال بهذه الأخيرة في أمر يهم الشأن القضائي والعدالة، لأن ذلك يمس باستقلال الصحافة كسلطة رابعة مستقلة. كما أن فريق الدفاع تواصل مع وسائل الاعلام قبيل الجلسة وبعدها وبالتالي لم يكن هناك أدنى هدر لوقت المنابر الاعلامية. خاتما أقواله أن التواصل مع الصحافة لا يمس مطلقا بواجب الوقار والحياد المفروض على القضاة.

استدعاء قاض إلى جهاز المفتشية العامة بوزارة العدل، دون تمكينه من صك الاستدعاء، ودون إخباره بموضوع الاستدعاء، يعتبر مسا خطيرا بحق الدفاع

8/1331

يوم دراسي بالخميسات

التعدد الثقافي واللغوي رافعة لحقوق الإنسان

شكل التعدد الثقافي واللغوي موضوع يوم دراسي نظمته اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان الرباط-القنيطرة يوم السبت الماضي بالخميسات، وذلك تحت شعار «التعدد الثقافي واللغوي رافعة لحقوق الإنسان بالجهة».

وأبرز فاعلون تربويون وجمعويون مغاربة تكريس دستور فاتح يوليوز للتنوع الثقافي واللغوي، محيلين على تأكيد دباجته على روافد الهوية المغربية المختلفة، وتنصيص فصله الخامس على أن اللغة الأمازيغية لغة رسمية، وأن الدولة تعمل على صيانة الحسانية، وعلى حماية اللهجات والتعبيرات الثقافية المستعملة في المغرب، وتسهر على انسجام السياسة اللغوية والثقافية الوطنية، وعلى تعلم وإتقان اللغات الأجنبية الأكثر تداولا في العالم.

ودعوا إلى ضرورة التسريع في وتيرة تنزيل المضامين الدستورية المعنية، وتجاوز الاشكالات المسجلة على مستوى تعليم اللغة الأمازيغية بالمدارس الابتدائية وتوسيع دائرة تدريسها، بالإضافة إلى توسيع مجال استعمال اللغتين الوطنيتين في الإعلام العمومي والخاص، ودعم النشر باللغة الأمازيغية.

من جانبهما، استعرضت شميت داكمار، مستشارة سفارة دولة سويسرا بالمغرب، وجانيت جوبيرت، الكاتبة الأولى للشؤون السياسية بالسفارة الجنوب إفريقية، الوضعية اللغوية في بلديهما وتجربتا سويسرا وجنوب إفريقيا في تدبير التعدد اللغوي والتنوع الثقافي.

وفي هذا الصدد، أكدت داكمار أن الدستور السويسري، وبغض النظر عن اتساع رقعة الناطقين باللغات الألمانية والفرنسية والإيطالية و الرومانشية، يعترف بهذه اللغات جميعها كلغات وطنية، وأن الحكومة الفيدرالية أعطت دفعة أكبر لمجهوداتها في تشجيع التعددية اللغوية والتنوع الثقافي ابتداء من تسعينيات

القرن الماضي لما في ذلك من إثراء للثقافة الوطنية.

وأشارت إلى وجود عدد من الإكراهات التي تعترض هذه المجهودات، وفي مقدمتها توجه عدد من المسؤولين على مستوى الكانتونات بإعطاء اللغة الإنجليزية وضعا متقدما مقارنة بباقي اللغات الوطنية المتداولة في الكانتونات الأخرى.

وأبرزت أن هذا التحدي خلق نقاشا حاميا داخل سويسرا لاسيما بعد قرار كانتون زيورخ الناطق بالألمانية في عام 1999 اعتبار الفرنسية اللغة الأجنبية الثانية وراء الإنجليزية في التعليم الابتدائي، حيث أدت الخطوة إلى اتخاذ الأغلبية الساحقة للكانتونات المتحدثة بالألمانية قرارات في نفس الاتجاه.

من جهتها، ذكرت جانيت جوبير، بأن التعدد اللغوي بجنوب إفريقيا كان حاضرا حتى قبل دخول البلاد مرحلة الانتقال الديمقراطي من خلال تواجد لغتين رسميتين بالبلاد منذ 1920، مضيفة أن نظام الفصل العنصري عمل بشكل إرادي على تشجيع اللغات المحلية من أجل استعمالها كأساس إثني وثقافي لشرعنة التقسيم الترابي للبلاد.

وأبرزت أن المسالة اللغوية حظيت بنقاش واسع في جنوب إفريقيا في بداية حقبة التسعينات من القرن الماضي، قبل أن يقرر مختلف الفرقاء تضمين الدستور الاعتراف بـ11 لغة وطنية.

ولفتت في المقابل الانتباه إلى أنه بالرغم من أهمية هذا الاعتراف، إلا أن مشاكل قانونية ومالية متعددة ظهرت على مستوى التطبيق، لاسيما مع توفر البلاد على خريطة لغوية معقدة يطبعها تقاسم مجموعات إثنية مختلفة لغة واحدة، وتحدث مجموعات منسجمة إثنيا لغات مختلفة.

وأوضح رئيس اللجنة السيد عبد القادر أزريع، في تصريح بالمناسبة، أن اللجنة تروم من خلال تنظيم مثل هذه اللقاءات إثراء النقاش العمومي حول قضايا التعدد والتنوع الثقافي، والاضطلاع بدور المجلس الوطني لحقوق الإنسان ولجانه الجهوية في صياغة اراء استشارية من شانها الارتقاء بالتشريعات المستقبلية.

وأشار أزريع إلى أن تقديم نموذجين لتجربتين رائدتين على المستوى الإفريقي والأوروبي في مجال تدبير التعددية الثقافية واللغوي، تجربتا جنوب إفريقيا وسويسرا، وإشراك المجتمع المدني والفاعلين المعنيين من شانه المساهمة في صياغة مشروع سياسة لغوية أقوى وأكثر مطابقة لمضامين دستور سنة 2011 الذي أكدت ديباجته على وحدة الهوية الوطنية بانصهار كل مكوناتها العربية الإسلامية والأمازيغية والصحراوية الحسانية الغنية بروافدها الإفريقية والأندلسية والعبرية والمتوسطية.

الحركة ALHARAKA
لسان الحركة الشعبية

التعدد الثقافي واللغوي محور يوم دراسي

6/8006

شكل التعدد الثقافي واللغوي موضوع يوم دراسي نظمته اللجنة الجهوية لحقوق الانسان الرباط- القنيطرة مؤخرا، وذلك تحت شعار «التعدد الثقافي واللغوي رافعة لحقوق الإنسان بالجهة».

وأبرز فاعلون تربويون وجمعويون مغاربة تكريس دستور فاتح يوليوز للتنوع الثقافي واللغوي، محيلين على تأكيد دباجته على روافد الهوية المغربية المختلفة، وتنصيص فصله الخامس على أن اللغة الأمازيغية لغة رسمية، وأن الدولة تعمل على صيانة الحسانية، وعلى حماية اللهجات والتعبيرات الثقافية المستعملة في المغرب، وتسهر على انسجام السياسة اللغوية والثقافية الوطنية، وعلى تعلم وإتقان اللغات الأجنبية الأكثر تداولا في العالم.

ودعوا إلى ضرورة التسريع في وتيرة تنزيل المضامين الدستورية المعنية، وتجاوز الاشكالات المسجلة على مستوى تعليم اللغة الامازيغية بالمدارس الابتدائية وتوسيع دائرة تدريسها، بالإضافة إلى توسيع مجال استعمال اللغتين الوطنيتين في الإعلام العمومي والخاص، ودعم النشر باللغة الأمازيغية. من جانبهما، استعرضت شميت داكمار، مستشارة سفارة دولة سويسرا بالمغرب، وجانيت جوبيرت، الكاتبة الأولى للشؤون السياسية بالسفارة الجنوب إفريقية، الوضعية اللغوية في بلديهما وتجربتا سويسرا وجنوب إفريقيا في تدبير التعدد اللغوي والتنوع الثقافي.

وفي هذا الصدد، أكدت داكمار أن الدستور السويسري، ومغض النظر عن اتساع رقعة الناطقين باللغات الألمانية والفرنسية والإيطالية والرومانشية، يعترف بهذه اللغات جميعها كلغات وطنية، وأن الحكومة الفيدرالية أعطت دفعة أكبر لمجهوداتها في تشجيع التعددية اللغوية والتنوع الثقافي ابتداء من تسعينيات القرن الماضي لما في ذلك من إثراء للثقافة الوطنية.

وأشارت إلى وجود عدد من الإكراهات التي تعترض هذه المجهودات، وفي مقدمتها توجه عدد من المسؤولين على مستوى الكانتونات بإعطاء اللغة الإنجليزية وضعا متقدما مقارنة بباقي اللغات الوطنية المتداولة في الكانتونات الأخرى.

وأبرزت أن هذا التحدي خلق نقاشا حاميا داخل سويسرا لاسيما بعد قرار كانتون زيورخ الناطق بالألمانية في عام 1999 اعتبار الفرنسية اللغة الأجنبية الثانية وراء الإنجليزية في التعليم الابتدائي، مثبت أن الخطوة إلى اتخاذ الأغلبية الساحقة للكانتونات المتحدثة بالألمانية قرارات في نفس الاتجاه.

من جهتها، ذكرت جانيت جوبير، بان التعدد اللغوي بجنوب إفريقيا كان حاضرا حتى قبل دخول البلاد مرحلة الانتقال الديمقراطي من خلال تواجد لغتين رسميتين بالبلاد منذ 1920، مضيفة أن نظام الفصل العنصري عمل بشكل إرادي على تشجيع اللغات المحلية من أجل استعمالها كأساس إثني وثقافي لشرعنة التقسيم الترابي للبلاد.

وأبرزت أن المسالة اللغوية حظيت بنقاش واسع في جنوب إفريقيا في بداية حقبة التسعينات من القرن الماضي، قبل أن يقر مختلف الفرقاء تضمين الدستور الاعتراف بـ11 لغة وطنية. ولغت في المقابل الانتباه إلى أنه بالرغم من أهمية هذا الاعتراف، إلا أن مشاكل قانونية ومالية متعددة ظهرت على مستوى التطبيق، لاسيما مع توفر البلاد على خريطة لغوية معقدة بطبعها تقاسم مجموعات إثنية مختلفة لغة واحدة، وتحدث مجموعات منسجمة إثنيا لغات مختلفة.

وأوضح رئيس اللجنة عبد القادر أزريع، في تصريح بالمناسبة، أن اللجنة تروم من خلال تنظيم مثل هذه اللقاءات إثراء النقاش العمومي حول قضايا التعدد والتنوع الثقافي، والاضطلاع بدور المجلس الوطني لحقوق الإنسان ولجانه الجهوية في صياغة آراء استشارية من شأنها الارتقاء بالتشريعات المستقبلية.

وأشار أزريع إلى أن تقديم نموذجين لتجربتين رائدتين على المستوى الإفريقي والأوروبي في مجال تدبير التعددية الثقافية واللغوي، تجربتا جنوب إفريقيا وسويسرا، وإشراك المجتمع المدني والفاعلين المعنيين من شانه المساهمة في صياغة مشروع سياسة لغوية أقوى وأكثر مطابقة لمضامين دستور سنة 2011 الذي أكدت ديباجته على وحدة الهوية الوطنية بانصهار كل مكوناتها العربية الإسلامية والأمازيغية والصحراوية الحسانية الغنية بروافدها الإفريقية والأندلسية والعبرية والمتوسطية.

يذكر أن اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان الرباط- القنيطرة، التي تم تنصيبها بتاريخ 16 فبراير 2012، تضطلع، حسب المادة 28 من الظهير المحدث للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، بمهام تتبع ومراقبة وضعية حقوق الإنسان بجهة الرباط القنيطرة وتلقي الشكايات المتعلقة بادعاءات انتهاك حقوق الإنسان بها، كما تعمل على تنفيذ برامج المجلس ومشاريعه المتعلقة بمجال النهوض بحقوق الإنسان بتعاون مع كافة الفاعلين المعنيين على صعيد الجهة.

ويشمل الاختصاص الترابي للجنة، التي يرأسها أزريع، الرباط وسلا والصخيرات وتمارة والقنيطرة والخميسات وسيدي قاسم وسيدي سليمان.

الحركة
ALHARAKA
لسان الحركة الشعبية

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

خلال يوم دراسي

الدعوة إلى إعداد برنامج استعجالي إجرائي لصيانة التراث الصخري بكلميم

دعا المشاركون في اليوم الدراسي الذي احتضنته، أول أمس ، مدينة كلميم إلى إعداد برنامج استعجالي إجرائي لصيانة التراث الصخري والنهوض به وتثمينه.وطالبوا في ختام هذا اليوم الدراسي، الذي نظمه مركز الدراسات الصحراوية واللجان الجهوية لحقوق الإنسان بطانطان- كلميم والعيون-السمارة، والداخلة-أوسرد، بشراكة مع وزارة الثقافة ووكالة الجنوب، بالقيام بجرد وطني لكل المواقع الصخرية والعمل على تصنيفها لإدراجها ضمن لائحة التراث الوطني والعالمي.وأكدوا على ضرورة إشراك وتعبئة كل القطاعات الحكومية التي لها علاقة بهذا المجال وعقد شراكات مع وسائل الإعلام للتحسيس بشكل مستمر بأهمية النقوش الصخرية وضرورة صيانتها وحمايتها باعتبارها تراثا إنسانيا عالميا.

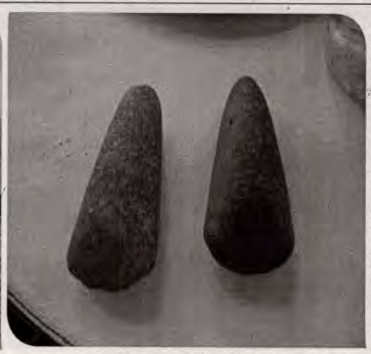

تم الدعوة إلى تسطير برنامج خاص يعنى بالحفاظ على النقوش الصخرية وتنظيم دورات تكوينية لفائدة الفاعلين المعنيين بمجال المحافظة على هذا التراث، مؤكدين بهذه المناسبة على ضرورة إدراج الثقافة الحسانية والنقوش الصخرية في المناهج التعليمية وتنظيم لقاء سنوي للوقوف على حصيلة الإنجازات في عملية المحافظة على التراث الصخري وتسطير برنامج عمل للسنة الموالية.

وشكل هذا اليوم الدراسي، الذي حضره رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، السيد ادريس اليزمي، ووالي جهة كلميم السمارة عامل إقليم كلميم، مناسبة تم خلالها فتح نقاش مع المنتخبين والفاعلين الجمعويين والمهتمين بقضايا التراث والتفاعلين الجمعويين والمهتمين بخصائص التراث بالأقاليم الجنوبية بهدف تعزيز دورهم في الحفاظ عليه وتثمينه.

ويهدف المنظمون إلى إثارة الانتباه إلى ضرورة القيام بعمل جماعي وتطوعي ينبني على جرد عام للموروث الثقافي الأركيولوجي، وخاصة الفن الصخري والمدافن التلية، في المناطق الجنوبية، والتفكير في التدابير التي يتعين اتخاذها بإشراك واسع للمسؤولين المحليين من منتخبين وإداريين ومجتمع المدني وساكنة محلية بغية الحفاظ على الهوية الثقافية والتاريخية وإبراز جمالية التراث المحلي ودوره في التنمية المحلية.

وتناول المشاركون في هذا اليوم الدراسي ثلاثة محاور همت بالأساس «تعريف وتحديد التراث الأركيولوجي في الأقاليم الجنوبية ووضعيته الحالية، و«الجوانب القانونية وآفاق الحفاظ وإعادة الاعتبار لهذا التراث، وخاصة الفن الصخري» و«إدماج التراث الصخري في التنمية المحلية وتثمينه».

الخصائص التاريخية

تختزن النقوش الصخرية المنتشرة بعدد من المواقع في اقليم كلميم قيمة حضارية من شأن حمايتها والحفاظ على خصائصها التاريخية أن تساهم في النهوض بالسياحة الثقافية بالمنطقة. وتشكل هذه النقوش، التي قاومت الظروف الطبيعية والمناخية لعدة قرون غير أنها أضحت مهددة بالاندثار بفعل تدخل الانسان، الارث الاكثر قدرة على إعطاء صورة عن نمط عيش انسان فترة ما قبل التاريخ وطريقة تفكيره. ومكنت المسوحات الأولى التي قامت بها بعثة أثرية مغربية اسبانية منذ 1995 بحوض وادي نون على طول 150 كلم، من تحديد أزيد من 400 موقع أثري تعود لفترة ما قبل التاريخ والعصور الوسطى. وتبرز النقوش الصخرية التي تم جردها من طرف هذه البعثة في إطار التعاون بين المغرب وإسبانيا في مجال البحث الأثري، بعض مظاهر الحياة اليومية للإنسان في العهود القديمة، كما تقدم فكرة عن الحيوانات التي كانت تعيش بالمنطقة سواء منها الداجنة أو المتوحشة.

النقوش الصخرية

تفيد الأبحاث التي أجريت بموقع «تونتيضرضورين» بمنطقة قاصبة الواقعة على بعد 22 كلم شرق كلميم، بأن النقوش الصخرية بهذا الموقع توجد فوق أكمة صغيرة يعلو حوالي 550 متر وهي في حالة جد متدهورة. وقد بينت هذه الأبحاث أن النقوش بهذا الموقع أنجزت باعتماد تقنية النقر، ومواضيعها تشمل بعض الحيوانات رباعيات الأرجل والعربات ورموز غير محددة يعود تاريخها، حسب المختصين، الى إحدى مراحل ما قبل تاريخ شمال افريقيا.

وبالنسبة للنقوش الصخرية التي توجد في المجرى الأسفل لواد «أسرسار» بمنطقة تاركاواساي (حوالي 34 كلم غرب كلميم) فقد انجزت، حسب الفريق الأثري، على صخور غرانيتية صلبة بواسطة تقنية النقر. وتتوزع مواضيع هذه النقوش التي فقدت بعضا من خصوصياتها الأصلية بفعل عوامل التعرية وتدخل الانسان لرسم نقوش مماثلة فوقها، بين بصمات الارجل والأيدي البشرية وبعض الحلي وكذا نقوشا لحروف الكتابة البربرية. ومكن الجرد الأثري الذي قامت به البعثة الأثرية أيضا من تحديد نقوش على بعد حوالي ستة كيلومترات شرق جماعة تغجيجت (80 كلم شمال شرق كلميم) يعود تاريخها الى الفترة البوفيدية (البقريات 6000 الى 3000 قبل الميلاد). ونقوش أخرى على بعد أربعة كيلومترات جنوب غرب جماعة اداي (118 كلم شمال شرق كلميم) يعود تاريخها الى فترة ما قبل البوفيدية (10 آلاف إلى 6000 قبل الميلاد).

خصائص عامة

تعتبر النقوش و الرسوم الصخرية المنتشرة بعدد من المناطق بالمغرب من أهم بقايا العصر الحجري والتي يرجع تاريخ البعض منها إلى 5000 سنة قبل الميلاد، أي أكثر من 7000 سنة قبل الآن. و هي نقوش و رسوم متعددة المواضيع و الأشكال، عبر من خلالها الإنسان عن أساليب عيشه و معتقداته. وكما هو الشان بالنسبة للمعالم المعمارية و المواقع الأثرية و أصناف من التراث المادي واللامادي الأخرى فهي من أهم مكونات تراثنا الحضاري المغربي».

ومما تمكنه دراسة هذه الأنواع الأثرية التعرف على الحضارات القديمة و على الساكنة التي استوطنت منطقة بلاد المغرب خلال فترة ما قبل التاريخ و التي ازدهرت على امتداد الاف السنين و التي ما زال أثرها يطبع ثقافتنا الحالية. فهي من الوسائل الأساسية لدراسة عصر الاستقرار و الفلاحة (النيوليتي) و كذا حقبة ما قبل الكتابة.

ثلاثة مناطق أساسية

300 موقع، و نجدها مركزة داخل ثلاثة مناطق أساسية : جبال الأطلس الكبير، ضفاف وادي درعة و روافده، و جوانب الأودية الجافة بالمناطق الصحراوية. و رغم الأهمية التاريخية و التراثية لهذه النقوش، خاصة بجهة سوس ماسة درعة و ببعض الأقاليم الجنوبية، فإنها تظل غير معروفة لدى العديد من الأوساط و لدى عامة الناس، بل أنها تتعرض لمختلف أشكال التدمير و الإتلاف و المتاجرة غير المشروعة، مما يحتم ضرورة التدخل و وضع خطة مندمجة تهم كل الأطراف المتدخلة من قريب او بعيد في الميدان، من وزارة وصية و هي وزارة الثقافة و جماعات محلية و منظمات المجتمع المدني، من اجل وقف هذا النزيف و حماية و انقاذ هذا الموروث المتجدر و رد الاعتبار إليه بفضل استثماره في تنمية السياحة الثقافية و في تسويق المجالات التراثية.

المركز الوطني للنقوش الصخرية

المركز الوطني للنقوش الصخرية (CNPR) هو مصلحة متخصصة لا ممركزة، تابعة لمديرية التراث الثقافي بوزارة الثقافة و منضو تحت لواء المديرية الجهوية لهذه الوزارة بجهة سوس ماسة درعة، باعتبار تواجد مقره بهذه الجهة. و هو مثل مجموعة من المراكز الأخرى التابعة لمديرية التراث الثقافي و التي تشتغل على أشكال محددة من التراث الثقافي على المستوى الوطني، ومنها مركز صيانة و توظيف قصبات الأطلس و ما وراء الأطلس المتواجد كذلك بالجهة بمدينة ورزازات .

l'Homme
www.cndh.org.ma

وجدة

4/8ode

اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان تعقد دورتها العادية السادسة

عقدت اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بوجدة-فجيج، مؤخرا، بوجدة، دورتها العادية السادسة، خصصت، بالأساس، لتقديم وتقييم المنجز من عمل اللجنة منذ اجتماع دورتها الخامسة، وكذا تدارس مقترحات برامج عمل المجموعات الموضوعاتية برسم السنة الجارية. وأكد السيد محمد العمرتي، رئيس اللجنة، في تصريح لوكالة المغرب العربي للأنباء أن اللجنة ستواصل، بخصوص مقترحات المشاريع المرتبطة بمجال الحماية، تنظيم لقاءاتها التواصلية مع فعاليات المجتمع المدني بكل من مدينتي جرسيف وتاوريرت وفتح حوار مع الجمعيات حول سبل العمل المشترك والتنسيق والشراكات الممكنة في المجالات التي تدخل ضمن اختصاصاتها.

وأضاف أن اللجنة ستواصل بحث سبل ووسائل تتبع توصيات المجلس الوطني لحقوق الانسان التي تضمنتها تقاريره خاصة في ما يتعلق بالأوضاع في السجون والصحة العقلية ومراكز حماية الطفولة والمسنين.

وسيتم في هذا الإطار، تنظيم مائدة مستديرة مع الفاعلين الأساسيين في مجال العدالة والقضاء حول «حق المواطنات والمواطنين في الولوج إلى التقاضي»، إلى جانب عقد دورات تكوينية في مجال إدماج ثقافة

حقوق الانسان في خطط وبرامج وأنشطة المؤسسات السجنية، بالإضافة إلى مواصلة عمل اللجنة في ما يتعلق بالمهاجرين والاهتمام باوضاعهم وتتبع العملية الاستثنائية لتسوية الوضعية الادارية لهذه الفئة على مستوى الجهة.

وأشار إلى أن اللجنة ستولي أهمية لتقوية قدرات عضواتها وأعضائها في مجال رصد الانتهاكات والتصدي لها وحماية حقوق الإنسان، فضلا عن العمل على تفعيل مضامين اتفاقية الشراكة التي وقعتها اللجنة مع عدد من شركائها الأساسيين خاصة منهم الاكاديمية الجهوية للتربية والتكوين بالجهة وجامعة محمد الأول.

وبخصوص إثراء الفكر والحوار في مجال حقوق الإنسان والنهوض به ، ذكر العمرتي أن اللجنة ستقوم بالأساس، إضافة إلى اقتراح عقد يوم دراسي بمدينة فجيج حول «القضايا الحقوقية الضاغطة.. الواقع والرهانات»، بتنظيم عدة أنشطة تهم بالخصوص مجال الفكر الحقوقي ومائدة مستديرة حول «الصحة النفسية» و«مهنة الطب بين المسؤولية القانونية وأخلاقيات المهنة».

وقد تضمن أيضا جدول أعمال هذا اللقاء توقيع اتفاقية شراكة بين اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان لوجدة فجيج وهيئة المحامين بوجدة، تروم أساسا استثمار كل الإمكانيات المتاحة للطرفين لتنسيق الجهود من اجل نشر ثقافة وقيم حقوق الإنسان على نطاق واسع ورصد الانتهاكات بأماكن الاعتقال والمؤسسات السجنية والاستشفائية الخاصة بمعالجة الأمراض العقلية والنفسية وكذا بأماكن الاحتفاظ بالأجانب في وضعية غير قانونية وذلك في إطار اختصاصات ومهام المجلس ووفق ضوابط عمله وطرق تدخله.

قضاة ومحامون مغاربة وأمريكيون يجتمعون بهدف "إصلاح العدالة"

اجتمع ثلة من القضاة والمحامين من المغرب والولايات المتحدة الأمريكية، اليوم بالرباط، في إطار ندوة دولية حول موضوع "المغرب وأمريكا معا من أجل إصلاح العدالة"، وذلك بمبادرة من محكمة النقض بالرباط، بشراكة مع المجلس القضائي الأمريكي والهيئة الوطنية للمحامين الأمريكيين.

وأفاد مصطفى فارس، الرئيس الأول لمحكمة النقض، خلال افتتاح هذا اللقاء الدولي الذي حضره وزير العدل مصطفى الرميد، وحوالي 130 قاض ومحام أمريكي، أن المغرب قام بوضع مخطط إصلاحي كبير، وأسس لمشروع مجتمعي يروم بناء دولة الحق والمؤسسات، وتكريس مجتمع الحرية والكرامة والمواطنة والمساواة".

واستطرد فارس بأن "المغرب انخرط في أوراش تنموية كبرى على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وأوجد آليات لضمان الحقوق والحريات الفردية والجماعية، منفردا بتجربة عالمية رائدة في إطار العدالة التصالحية من خلال آلية هيئة الإنصاف والمصالحة".

وسجل المسؤول القضائي ما اعتبرها منجزات تسير في أفق إصلاح منظومة العدالة بالبلاد، ومنها "تحرير الفضاء السمعي البصري، وتطوير تجربة **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** والمجلس الدستوري، وإحداث محاكم متخصصة للبت في القضايا الإدارية، وأخرى في المنازعات التجارية، وأقساما خاصة بالقضاء الأسري وجرائم الفساد المالي".
ولفت المتحدث إلى أن "الدستور الجديد ارتقى بالقضاء إلى سلطة مستقلة بآليات مختلفة وتفاصيل دقيقة، تؤكد على مركزية هذه السلطة في حماية هذه الحقوق والحريات، ودورها في التطبيق العادل للقانون، وإصدار الأحكام داخل آجال معقولة، في ظل محاكمة عادلة تؤدي إلى تخليق الحياة العامة، عن طريق ربط المسؤولية بالمحاسبة".
وتطرق فارس إلى صيرورة الحوار الوطني الذي دشنته مكونات أسرة العدالة وفعاليات المجتمع المدني والحقوقي، وفقهاء، وخبراء قانونيون، ومتخصصون في علم النفس والاجتماع، ليخلص إلى توحيد الرؤى في إطار ميثاق وطني لإصلاح العدالة، تم الإعلان عن تفاصيله وإجراءات تنفيذه وجدولته الزمنية شهر شتنبر الماضي.

http://www.hespress.com/societe/115441.html

انطلاق أشغال ندوة دولية بالرباط حول موضوع " المغرب وأمريكا معا من أجل إصلاح العدالة "

الرباط/ 20 يناير2014/ ومع/ افتتحت اليوم الإثنين بالرباط أشغال ندوة دولية حول موضوع " المغرب وأمريكا معا من أجل إصلاح العدالة ".
ويشارك في هذه الندوة، المنظمة تحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، وبمبادرة من محكمة النقض بشراكة مع المجلس القضائي الأمريكي والهيئة الوطنية للمحامين الأمريكيين، نخبة من القضاة والمحامين الأمريكيين يتجاوز عددهم 130 إلى جانب نظرائهم من قضاة محكمة النقض.
ويأتي تنظيم هذا اللقاء من طرف محكمة النقض في إطار ما تقتضيه الدبلوماسية القضائية من التزام بتكريس كافة روابط الإخاء والصداقة والتعاون وقيم التضامن والشراكة البناءة وتحقيق التقدم المشترك عبر العالم . وقال الرئيس الأول لمحكمة النقض، السيد مصطفى فارس خلال افتتاح هذا اللقاء الدولي، إن المملكة المغربية " اختارت التقدم نحو المستقبل بهمة عالية مستلهمة الحلول من رصيد تراثها التاريخي الغني وأقدامها على أرضية حاضر قوي متوازن في إطار مقاربات تشاركية مندمجة يتحمل فيها الجميع مسؤوليته الوطنية بضمير وإخلاص".
و أبرز أن المغرب قام بوضع مخطط إصلاحي كبير وأسس لمشروع مجتمعي مقدام يروم بناء دولة الحق والمؤسسات وتكريس مجتمع الحرية والكرامة والمواطنة والمساواة فانخرط في أوراش تنموية كبرى على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والثقافي وأوجد آليات لضمان الحقوق والحريات الفردية والجماعية منفرداً بتجربة عالمية رائدة في إطار العدالة التصالحية من خلال آلية هيئة الإنصاف والمصالحة.
كما ذكر السيد فارس بتحرير الفضاء السمعي البصري وتطوير تجربة **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** والمجلس الدستوري، وإنشاء مؤسسات وطنية مرتبطة بالحكامة والشفافية، وإحداث محاكم متخصصة للبت في القضايا الإدارية وأخرى في المنازعات التجارية وأقساما خاصة بالقضاء الأسري وبجرائم الفساد المالي، والكل مع تحديث ترسانته القانونية وملائمتها مع مضامين الاتفاقيات الدولية.
وأكد أن 2011 تعد سنة حاسمة في تاريخ المؤسسات بالمغرب، من خلال تصويت المغاربة بالموافقة على دستور جديد وفق مقاربة تشاركية، يعد من الأجيال الجديدة التي تعرف بدساتير الحقوق، حيث تضمن حوالي 150 حقا.
وأشار إلى أن الدستور الجديد ارتقى بالقضاء إلى سلطة مستقلة بآليات مختلفة وتفاصيل دقيقة، تؤكد على مركزية هذه السلطة في حماية هذه الحقوق والحريات ودورها في التطبيق العادل للقانون وإصدار الأحكام داخل آجال معقولة، في ظل محاكمة عادلة تعزز المساواة وتقر المناصفة وتؤدي إلى تخليق الحياة العامة، عن طريق ربط المسؤولية بالمحاسبة والسهر على إلزام الجميع أفرادا ومؤسسات باحترام الأحكام القضائية وتنفيذها.
وأمام هذه المتغيرات المجتمعية والحقوقية، يضيف السيد فارس، كان من اللازم على العدالة أن تتجاوب مع مغرب الألفية الثالثة، فارتأى النظر السديد لصاحب الجلالة الملك محمد السادس تنصيب هيئة عليا بتركيبة متميزة ومتنوعة، سهرت على إدارة وتسيير أشغال حوار وطني دام أكثر من سنة، ساهمت فيه مكونات أسرة العدالة وفعاليات المجتمع المدني والحقوقي وفقهاء وخبراء قانونيون ومتخصصون في علم النفس والاجتماع، إضافة إلى خبرات دولية ليخلص في الأخير وبعد نقاش معمق مستفيض إلى توحيد الرؤى في إطار ميثاق وطني لإصلاح العدالة، تم الإعلان عن تفاصيله وإجراءات تنفيذه وجدولته الزمنية شهر شتنبر الماضي.
وأضاف أن هذا الميثاق يرمي إلى إيجاد نموذج مغربي متميز، ينهل من التجارب الإنسانية العالمية، ويراعي في نفس الآن خصوصيات المقومات الأصيلة والتراكمات الحقوقية التي عرفتها المملكة على مدار سنوات ساهمت في بلورتها كل القوى الحية من مؤسسات وطنية وأحزاب سياسية وجمعيات حقوقية وفعاليات مجتمعية وإعلامية.
من جهة أخرى، أكدت مداخلات عدد من أعضاء الوفد الأمريكي المشارك في هذه الندوة على أهمية هذا اللقاء الذي يجمع قضاة ومحامين أمريكيين بقضاة مغاربة لبحث سبل تعزيز التعاون الثنائي في مجال القضاء.
كما قدموا لمحة عن دور ووظائف المجلس القضائي الأمريكي والهيئة الوطنية للمحامين الأمريكيين. وفي إطار برنامج هذا اللقاء الدولي ستنظم محكمة النقض غدا الثلاثاء احتفالا تكريميا بمارتن لوثر كينغ، ستعقب ندوة صحفية للمديرة التنفيذية للمجلس القضائي الأمريكي السيدة ألفريدا دافيس لانكفورد لتسليط الضوء على جوانب من هذا المؤتمر الدولي الهام، وكذا علاقات التعاون المغربية– الأمريكية في مجال العدالة.
وحضر الجلسة الافتتاحية على الخصوص وزير العدل مصطفى الرميد ورئيس المجلس البلدي لمدينة الرباط فتح الله ولعلو ووالي جهة الربط سلا وزمور زعير بالنيابة عبد السلام بكرات.

http://www.menara.ma/ar/2014/01/20/984534-%D8%A7%D9%86%D8%B7%D9%84%D8%A7%D9%82-%D8%A3%D8%B4%D8%BA%D8%A7%D9%84-%D9%86%D8%AF%D9%88%D8%A9-%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A8%D8%A7%D8%B7-%D8%AD%D9%88%D9%84-%D9%85%D9%88%D8%B6%D9%88%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D9%88%D8%A3%D9%85%D8%B1%D9%8A%D9%83%D8%A7-%D9%85%D8%B9%D8%A7-%D9%85%D9%86-%D8%A3%D8%AC%D9%84-%D8%A5%D8%B5%D9%84%D8%A7%D8%AD-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%84%D8%A9.html

ان ن ا ا وطن ط او ادن

بيان

لما يناهز سنة من الزمن مازال الأطر الموقوفون بالوكالة الوطنية لتنمية الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية والمحرومون من أجرهم من تاريخ 27/2/2013، ينتظرون من ينصفهم ويزيل عنهم الحيف والظلم الذي لحقهم من السيد سعيد ملين المدير العام للوكالة. هكذا بدون سبب بقي ثلاثة مهندسين وتقنية يعيشون الحرمان ويقاومون الجوع ويلاقون المعاناة ولا تمر عليهم مناسبة وطنية أو دينية طيلة السنة إلا وأعادت عليهم ذكرى ظلم السيد سعيد ملين ومعاونيه لهم. لقد تحققت للمدير العام رغبته في الانتقام، وأدى الأطر الموقوفون فاتورة العمل النقابي الشريف بالوكالة.

كانت الشهور الماضية كافية لكي يتبين بطلان قرارات المدير العام، وعلم القاصي والداني حكاية النزاع الاجتماعي داخل الوكالة، وتيقن المسؤولون الحكوميون والمتتبعون والحقوقيون والمهنيون من كون قرارات التوقيف الجماعي للأطر النقابية ما هي إلا قرارات كيدية لتصفية الحساب مع النقابة على موقفها الذي لم يرض الإدارة لأنها احترمت –أي النقابة– مصالح الموظفين وحرصت عليها ولم تقبل المساومة عليها، وإلا فليس من الصدفة أن تُصدر قرارات التوقيف في نفس اليوم الذي كان فيه اجتماع الحوار الذي دعت له الإدارة يوم 27/2/2013 وطلب من النقابة التنازل عن الملف المطلبي.

لم يجد المدير العام حرج في الانتقام المفضوح، لا يهمه من الفصل 73 من قانون الوظيفة العمومية الذي استعمله إلا الجانب الذي مكنه من إصدار قرارات التوقيف المؤقت، ولكن عندما يتعلق الأمر بالجانب الذي يحدد أجل التوقيف الأقصى في 4 أربعة أشهر، فإن المدير العام السيد سعيد ملين يتجاوز هذا الفصل ويشهر رغبته في جعل التوقيف المؤقت توقيفا دائما لا حدود له في الزمن استمر من يوم 27/2/2013 ومازال إلى اليوم.

لقد أصدرت المحكمتان الإداريتان الابتدائية والاستئنافية أحكاما قضائية تقضي بإرجاع الموقوفين وتمكينهم من أجرتهم المغتصبة، وتدخلت الأجهزة الحكومية وراسلت إدارة الوكالة لاستفسارها، وتدخل المجلس الوطني لحقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، وراسلت مؤسسة الوسيط الوزارة الوصية والوكالة لحث المدير العام على تنفيذ منددة بقرارات التوقيف التعسفية الكيدية ومطالبة بالكف عن انتهاك حقوق الإنسان لهؤلاء الموظفين –UNIMالأحكام القضائية، وتدخلت هيئات حقوقية ومهنية – الموقوفين ظلما واحتقارا لإنسانيتهم وآدميتهم، ومناشدة وزير العدل والحريات ورئيس الحكومة ووزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة من أجل إنصاف الأطر النقابية وحث إدارة الوكالة على احترام القضاء وتنفيذ أحكامه، إلا أن السيد سعيد ملين بقي غير مبالي بهذه التدخلات فامتنع صراحة حسب رسالته رقم277 بتاريخ 10/9/2013 عن تنفيذ الأحكام القضائية المشمولة بالتنفيذ المعجل بقوة القانون، ولم يتجاوب مع المتدخلين حتى الحكوميين منهم.

عندما تعلق الأمر بالتوقيف لم يكلف ذلك المدير العام إلا دقائق وبعض الموظفين لفبركة القرار على أسس كيدية بشهادة الزور والبهتان، ولكن عندما تعلق الأمر بتطبيق القانون واحترام القضاء مر ما يناهز السنة والمدير العام مازال يتردد في تطبيقه ويحاول تأخير إصدار قرارات لتنفيذ الأحكام القضائية. هكذا يسجل التاريخ المفارقة المنقطعة النظير بالوكالة الوطنية لتنمية الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية ويبطل كلام من ادعى احترام القانون بها أو السماح للعمل النقابي بها.

مرت سنة 2013 وتركت تاريخا يسجل على إدارة الوكالة أنها حاولت سحق العمل النقابي وتعاملت مع المنتمين له بقساوة منعدمة النظير تداس معها حقوق الإنسان تحت الأقدام، ولم يحرجها أن بالمغرب الذي حظي بعضوية **المجلس الأممي لحقوق الإنسان** والذي يسمح دستوره بالعمل النقابي ويعتبره شريكا في التدبير والتفاوض والتشاور، يصعب عليها تبرير محاربة العمل النقابي وانتهاك حقوق الإنسان بتجويع الأطر النقابية ومعاقبة أسرهم بنسائها ورجالها وأبنائها وصبيانها.

وللتصدي لهذه التعسفات والتجاوزات المتعمدة والحرب على العمل النقابي وعلى المنتمين له، لا تكفي مراسلة أو وساطة، وإنما نطلب من وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة ومن رئاسة الحكومة ومن وزارة الاقتصاد والمالية ومن مؤسسة الوسيط ومن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الحزم في معالجة هذا المشكل وحسمه نهائيا بالحد من التماطل الذي ينهجه السيد سعيد ملين المدير العام للوكالة وعدم السماح له بالتهرب من تطبيق القانون وتنفيذ الأحكام القضائية، إحقاقا للحق والقانون الذي يقضي بإرجاع الأطر الأربعة الموقوفين عن العمل إلى عملهم وتمكينهم من أجرهم الشهري وحقهم في التصفية المالية الخاصة بالترقية برسم سنتي 2011 و2012 التي حرموا منها ظلما وعدوانا في إطار سياسة التجويع المتبعة بالوكالة ضد العمل النقابي.

المكتب النقابي

http://www.maghress.com/khouribga/1008386

المغرب والبرلمان الأوروبي: إنجازات المملكة تحظى بالاعتراف والرضى

حظيت الإنجازات التي قام بها المغرب والإصلاحات التي نفذها، أكثر من مرة خلال 2013 ، باعتراف ورضى البرلمان الأوروبي، الذي أشاد أيضا بالتزام المملكة وإرادتها في توثيق علاقاتها مع الاتحاد الأوروبي.

وقد تم التأكيد على هذه التصريحات في العديد من النصوص الصادرة عن المؤسسة التشريعية الأوروبية التي تنوه أغلبية أعضائها بالمملكة وسياستها المعتدلة واستجابتها الإيجابية، والتزامها، الذي لا رجعة فيه، ببناء دولة القانون والديمقراطية.

وهكذا، نوه التقرير حول سياسة الجوار الأوروبية وموقف البرلمان الأوروبي بخصوص تقارير المتابعة برسم 2012، للنائب الأوربي أنتونيو بانزيري، بإرادة المغرب لتعميق علاقاته مع الاتحاد الأوروبي وتثمين الوضع المتقدم لشراكته.

وأكد أن تطبيق الدستور وإصلاح منظومة القضاء، وتعزيز كفاءة المؤسسات الديمقراطية، ودعم المجتمع المدني، بما في ذلك على المستوى المحلي، والمساهمة في التنمية البشرية للشعب المغربي، وكذا التفاوض بشأن اتفاق للتبادل الحر، معمق وشامل وطموح ومتوازن، يعود بالنفع على الطرفين، كلها مسائل يجب أن تشكل الهدف الأول للدعم الذي يقدمه الاتحاد للمغرب.

وأخذ التقرير، الذي صادق عليه البرلمان، أيضا علما بمنجزات **المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، من خلال دعوته لتعزيز فروع جهوية تابعة له بوسائل بشرية ومالية لتمكينها من ممارسة وتطوير مهامه.

وبخصوص ملف الصحراء، شجع التقرير جميع الفاعلين المعنيين في النزاع على العمل من أجل التوصل إلى حل سياسي، سلمي ودائم ومقبول من طرف جميع الأطراف طبقا لقرارات الأمم المتحدة.

وبعدما ذكر بأن هذا النزاع يشكل عائقا كبيرا أمام اندماج المنطقة، دعا التقرير الجزائر والمغرب إلى إقامة شراكة نشيطة قادرة على رفع التحديات الإقليمية، خصوصا في ما يتعلق بنزاع الصحراء.

واعتبر البرلمان، من جهة أخرى، أنه يجب وبشكل فوري، تغليب مشاريع التنمية السوسيو اقتصادية المستدامة والنافعة، في كل مشاريع الاندماج المغاربي، من أجل تسهيل تنقل الممتلكات والخدمات والرساميل والأشخاص.

ورحب بالمصادقة على البيان المشترك المنشور في دجنبر 2012 من طرف الممثلة السامية واللجنة الأوروبية، والذي يقدم مقترحات لدعم البلدان المغاربية الخمسة في جهودها من أجل تعاون وثيق واندماج جهوي مكثف.

وقد شكل التقرير حول وضعية حقوق الإنسان بمالي ومنطقة الساحل، الذي أنجزه النائب الأوروبي شارل تانوك، المرحلة الثانية برسم 2013، والذي نوه ب "الآفاق الجديدة التي فتحتها الإصلاحات السياسية والديمقراطية التي قام بها المغرب".

وبعد ما أكد التزام المملكة المغربية في مجال ترسيخ حقوق الإنسان، ذكر بهذا الخصوص بالتوقيع على المعاهدة الدولية للأمم المتحدة من أجل حماية جميع الأفراد ضد الاختفاء القسري، والميثاق الدولي المتعلق بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية الأمم المتحدة ضد التعذيب واتفاقية الأمم المتحدة لإزالة جميع أشكال التمييز في حق النساء وإعلان الأمم المتحدة حول حماية المدافعين عن حقوق الإنسان.

كما نوه التقرير ب"الدعوات التي وجهها المغرب للوفود الدولية ذات الصلة، بما فيها التدابير الخاصة وخصوصا المقرر الخاص للأمم المتحدة حول التعذيب".

وذكر التقرير أيضا، بخلاصات الأمم المتحدة حول الحقوق الثقافية والتي "لاحظ من خلالها بارتياح المقتضيات المتعلقة باحترام الحقوق الثقافية التي تم تضمينها بالدستور المغربي الجديد".

كما أخذ التقرير علما بالعمل الفعال للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، وحيا الجهود، المعترف بها من قبل الأمم المتحدة، التي بذلت لتوثيق الادعاءات حول خروقات لحقوق الإنسان بالصحراء، وخصوصا بواسطة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الذي يتوفر على مكاتب بالعيون والداخلة.

وأشاد التقرير المذكور أيضا، بالقبول الإيجابي الذي حظيت به توصيات المجلس الوطني لحقوق الإنسان، من قبل الحكومة المغربية، وتلقى بإيجاب تبني المغرب، في 2012، لثلاث توصيات من بين التوصيات الخمس لمجلس الأمن الدولي التابع للأمم المتحدة حول وضعية حقوق الإنسان بالصحراء.

وفي الختام أكد التقرير الدور القيادي الذي يضطلع به المغرب في إفريقيا ومنطقة الساحل في مجال محاربة الإرهاب والنهوض بالتعاون من أجل التنمية. وبالفعل، كانت المرحلة الأخيرة هي المصادقة على بروتوكول الصيد الأخير، الذي تم التفاوض حوله بشفافية وأعد في احترام تام للمبادئ الثلاثة الأساسية، المتمثلة في الاستغلال المستدام للموارد البحرية وتحديد مقابل مالي على أساس إمكانيات الصيد وتعزيز الحكامة في استعمال الأموال المستخلصة من الدعم الأوروبي لسياسة الصيد البحري بالمغرب.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه السنة تميزت أيضا، بالمتابعة المكثفة لأعضاء اللجنة البرلمانية المشتركة المغرب الاتحاد الأوروبي، والتي كان عملها حاسما في كشف جميع المناورات الخبيثة، التي تهدف فقط إلى تشويه التجربة الديمقراطية الناجحة الوحيدة بجنوب المتوسط. كما تميزت بالعمل التوضيحي، والبيداغوجي في بعض الأحيان، الذي قام به البرلمانيون المغاربة تجاه زملائهم الأوروبيين، لإطلاعهم على الحقائق داخل المملكة، وجهودها على المستوى الدولي والهادفة لخدمة مثل السلام والتفاهم والتعاون.

http://www.bladionline.com/?p=19999

اختتام أشغال اليوم الدراسي بكلميم حول التراث الصخري والمواقع الأثرية بالأقاليم الجنوبية

اختتمت بمدينة كلميم، أمس السبت بمركز الاستقبال والندوات، فعاليات اليوم الدراسي حول"التراث الصخري والمواقع الأثرية بالأقاليم الجنوبية:جرد ودراسة وتثمين"المنظم من لدن مركز الدراسات الصحراوية واللجان الجهوية لحقوق الإنسان بطانطان–كلميم، و العيون–السمارة، والداخلة–أوسرد بشراكة مع وزارة الثقافة ووكالة الإنعاش والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أقاليم الجنوب والمكتب الشريف للفسفاط.

ودعا المشاركون في اختتام هذا اليوم الدراسي إلى إعداد برنامج استعجالي إجرائي لصيانة التراث الصخري والنهوض به وتثمينه.

وطالبوا في ختام هذا اليوم الدراسي بالقيام بجرد وطني لكل المواقع الصخرية والعمل على تصنيفها لإدراجها ضمن لائحة التراث الوطني والعالمي.

وأكدوا على ضرورة إشراك وتعبئة كل القطاعات الحكومية التي لها علاقة بهذا المجال وعقد شراكات مع وسائل الإعلام للتحسيس بشكل مستمر بأهمية النقوش الصخرية وضرورة صيانتها وحمايتها باعتبارها تراثا إنسانيا عالميا.

وعلى صعيد آخر، دعا المشاركون إلى تسطير برنامج خاص يعنى بالحفاظ على النقوش الصخرية وتنظيم دورات تكوينية لفائدة الفاعلين المعنيين بمجال المحافظة على هذا التراث، مؤكدين بهذه المناسبة على ضرورة إدراج الثقافة الحسانية والنقوش الصخرية في المناهج التعليمية وتنظيم لقاء سنوي للوقوف على حصيلة الإنجازات في عملية المحافظة على التراث الصخري وتسطير برنامج عمل للسنة الموالية.

وشكل هذا اليوم الدراسي، الذي حضره رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، السيد ادريس اليزمي، ووالي جهة كلميم السمارة عامل إقليم كلميم، مناسبة تم خلالها فتح نقاش مع المنتخبين والفاعلين الجمعويين والمهتمين بقضايا التراث بالأقاليم الجنوبية بهدف تعزيز دورهم في الحفاظ عليه وتثمينه.

ويهدف المنظمون إلى إثارة الانتباه إلى ضرورة القيام بعمل جماعي وتطوعي ينبني على جرد عام للموروث الثقافي الأركيولوجي، وخاصة الفن الصخري والمدافن التلية، في المناطق الجنوبية، والتفكير في التدابير التي يتعين اتخاذها بإشراك واسع للمسؤولين المحليين من منتخبين وإداريين ومجتمع المدني وساكنة محلية بغية الحفاظ على الهوية الثقافية والتاريخية وإبراز جمالية التراث المحلي ودوره في التنمية المحلية.

وتناول المشاركون في هذا اليوم الدراسي ثلاثة محاور همت بالأساس "تعريف وتحديد التراث الأركيولوجي في الأقاليم الجنوبية ووضعيته الحالية، و"الجوانب القانونية وآفاق الحفاظ وإعادة الاعتبار لهذا التراث، وخاصة الفن الصخري" و"إدماج التراث الصخري في التنمية المحلية وتثمينه".

http://achtari.info/?p=2214&fb_action_ids=230790027093580&fb_action_types=og.likes&fb_source=other_multiline&action_object_map=%5B370447203092187%5D&action_type_map=%5B%22og.likes%22%5D&action_ref_map=%5B%5D

التوصيات الصادرة عن
الملتقى الدولي للبحث في آليات عمل الدبلوماسية الموازية
دفاعا عن الوحدة الترابية

نظم مركز حقوق الإنسان بشمال المغرب بتنسيق مع **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** وولاية تطوان وبلدية وادلو وجامعة عبد الملك السعدي في الفترة الممتدة ما بين 17و18 و19 يناير 2014 الملتقى الدولي الأول " للبحث في آليات عمل الدبلوماسية الموازية دفاعا عن الوحدة الترابية " بمشاركة وفود من تونس وهولندا واسبانيا.

وعرف الملتقى الذي احتضنت أشغاله كل من مدينتي تطوان ووادلو، في جلسته الافتتاحية يوم الجمعة 17 يناير 2014 تكريم عدد من الشخصيات الوطنية التي شكلت قيمة مضافة في مجال الدفاع عن القضايا الوطنية وهي على التوالي الأستاذ محمد العربي المساري، والأستاذ يونس مجاهد، والأستاذ احمد الخمسي، والأستاذ محمد علي حامد، إضافة إلى تسليم شواهد تكريمية لأسر وعائلات عدد من الجنود شهداء الواجب الذين سقطوا دفاعا عن مغربية الصحراء، فيما تدارس في اليوم الثاني للملتقى مجموعة من الأساتذة والمختصين والمهتمين والطلبة عددا من المواضيع التي تهم الوحدة الترابية وسبل العمل على إيجاد صيغ للتحرك في إطار الديبلوماسية الموازية للدفاع عن هذا الملف سواء داخل المغرب أو في الدول العربية والأوروبية، وفي اليوم الأخير لأشغال الملتقى اجتمع المشاركون في بلدية وادلو حيث تم الإعلان عن توصيات وخلاصات الأوراش التي أطرها كل من الأستاذ نورالدين البلالي، والاستاذة الشائعة الضبيالي بيروك، والأستاذ الموساوي العجلاوي، والأستاذ خالد الشكراوي، والاستاذ رشيد قنجاع، والاستاذ سالم المكي، والاستاذ ميغيل أنخيل أورتيس. الذين خلصوا في التوصيات إلى إعلان ما يلي :

توصيات داخلية :

1- جعل الملتقى ينعقد سنويا بمدينة تطوان كفضاء للحوار والتأمل في القضية الوطنية الأولى وفق ملفات موضوعية مدققة مع تشكيل لجنة علمية لذلك.
2- فتح المركز لحوار متواصل مع منظمات المجتمع المدني الأوروبية والإسبانية خاصة نظرا لما تشكله من دعم للانفصاليين ومن تأثير على حكوماتها، وكذلك التحرك بفعالية في بلدان ما يعرف بالربيع العربي.
3- جعل الملتقى فضاء مدني يضم أبناء الصحراء المغربية وباقي أبناء الشعب المغربي كافة للتواصل والتشاور من أجل التعرف عن كثب على مجريات الوضع بالصحراء المغربية بشكل مدقق ومباشر والتعبئة المتواصلة والدائمة في كافة المواقع.
4- دعم الملتقى لأسر الشهداء وأسرى ومفقودي الصحراء المغربية في مطالبهم العادلة والمشروعة.

توصيات خارجية :

1- يوصي الملتقى الدولي الحكومة بتخصيص أسبوع سنوي للمحتجزين في مخيمات تندوف عبر التراب الوطني للتعريف والتضامن ودفع المجتمع الدولي للتحرك من أجلهم.
2- جعل مدخل حقوق الإنسان بالصحراء المغربية كمدخل قوي لدحض كل الأطروحات التي توظف ذلك بهدف توسيع صلاحيات المنيرسو.
3- مطالبة المنتظم الدولي بتكثيف الزيارات في الاتجاهين وفتح المجال المغلق لمخيمات تندوف أمام المغاربة للتواصل مع إخوانهم المحتجزين ومدهم بكل ما يحتاجون إليه من دعم ومساعدة مع ضرورة إحصائهم.
4- جعل قضية سبتة ومليلية والجزر المتوسطية في مركز اهتمام المركز، مع مطالبة الجانب الإسباني بتصفية الاستعمار في هذه المناطق مع اتخاذ مبادرات عملية في هذا الشأن.
5- يهيب الملتقى بكافة الفاعلين السياسيين والنقابيين والمدنيين الرفع من وتيرة عملهم على الواجهة الوطنية والدولية هجوميا باعتبار أن ملف الصحراء المغربية ما زال مفتوحا على كل الاحتمالات.
6- جعل قضية الصحراء المغربية في قلب الفضاء المغاربي الطامح إلى وحدته بهدف إسعاد شعوبه ومواجهة تحولات المشهد العالمي المتجه نحو التكتل والأقطاب وفي عالم معولم.

http://presstetouan.com/news10081.html

Aujourd'hui Le Maroc
www

Droits de l'Homme

La Commission régionale d'Oujda-Figuig tient sa session ordinaire

3090/18

La Commission régionale des droits de l'Homme d'Oujda-Figuig a tenu, samedi, sa 6ème session ordinaire à Oujda, consacrée essentiellement à la présentation des activités de la commission depuis sa 5ème session, tenue en juillet 2013 et à l'examen des propositions du plan d'action des groupes thématiques au titre de l'année 2014.

Dans une déclaration à la MAP, le président de cette commission, Mohamed Laamarti, a indiqué que cette dernière poursuivra, en ce qui concerne les projets liés au domaine de la protection, l'organisation des rencontres d'information avec les acteurs de la société civile dans les villes de Guercif et de Taourirt et engagera un dialogue avec les associations autour de la possibilité d'engager une action commune, une coordination et des partenariats dans les domaines relevant de ses attributions.

La commission, a-t-il ajouté, poursuivra l'examen des voies et moyens du suivi des recommandations du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) contenues dans ses rapports concernant notamment la situation des prisons, la santé mentale, les centres de protection des enfants et des personnes âgées.

Le mandat territorial de la commission régionale d'Oujda-Figuig couvre les provinces d'Oujda-Angad, Berkane, Figuig, Guerssif, Taourirt et Jerada.

Droits de l'Homme

La Commission régionale d'Oujda-Figuig tient sa session ordinaire

La Commission régionale des droits de l'Homme d'Oujda-Figuig a tenu, samedi, sa 6ème session ordinaire à Oujda, consacrée essentiellement à la présentation des activités de la commission depuis sa 5ème session, tenue en juillet 2013 et à l'examen des propositions du plan d'action des groupes thématiques au titre de l'année 2014.

Dans une déclaration à la MAP, le président de cette commission, Mohamed Laamarti, a indiqué que cette dernière poursuivra, en ce qui concerne les projets liés au domaine de la protection, l'organisation des rencontres d'information avec les acteurs de la société civile dans les villes de Guercif et de Taourirt et engagera un dialogue avec les associations autour de la possibilité d'engager une action commune, une coordination et des partenariats dans les domaines relevant de ses attributions.

La commission, a-t-il ajouté, poursuivra l'examen des voies et moyens du suivi des recommandations du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) contenues dans ses rapports concernant notamment la situation des prisons, la santé mentale, les centres de protection des enfants et des personnes âgées.

Le mandat territorial de la commission régionale d'Oujda-Figuig couvre les provinces d'Oujda-Angad, Berkane, Figuig, Guerssif, Taourirt et Jerada.

Khemisset

11875/11

La pluralité linguistique et culturelle au centre d'une journée d'études

La pluralité linguistique et culturelle a été au centre d'une journée d'études organisée par la commission régionale des droits de l'Homme de Rabat-Kenitra, samedi à Khemisset, sous le thème : la pluralité culturelle et linguistique, un levier pour la promotion des droits de l'homme dans la région.

Des acteurs éducatifs, associatifs marocains ont mis l'accent sur la consécration de la pluralité culturelle et linguistique par la Constitution du 1er juillet 2011, la consécration constitutionnelle de la pluralité de l'identité marocaine unie et riche de la diversité de ses affluents, précisant que La constitution stipule dans son article 5 que l'amazigh constitue une langue officielle de l'Etat.

Cet article dispose, également, que l'Etat œuvre à la préservation du Hassani, en tant que partie intégrante de l'identité culturelle marocaine unie, ainsi qu'à la protection des expressions culturelles et des parlers pratiqués au Maroc. De même, il veille à la cohérence de la politique linguistique et culturelle nationale et à l'apprentissage et la maîtrise des langues étrangères les plus utilisées dans le monde. Ils ont insisté sur la nécessité d'accélérer le rythme de la mise en œuvre de la nouvelle Constitution, de dépasser les problèmes enregistrés au niveau de l'enseignement de la langue amazighe aux écoles primaires, d'élargir son enseignement, d'accroître l'usage des langues nationales dans les médias publics et privés et de soutenir la publication en langue amazighe. Pour leur part, Mme Dagmar Schmidt, conseillère à l'ambassade de Suisse au Maroc et Mme Janette Joubert, premier secrétaire (affaires politiques) à l'ambassade de l'Afrique du sud à Rabat ont présenté la situation linguistique dans leur pays et les expériences suisse et sud-africaine en matière de gestion de la pluralité linguistique et de la diversité culturelle.

De son côté, le président de la commission régionale des droits de l'homme de Rabat-Kenitra, Abdelkader Azria a expliqué qu'à travers l'organisation de telles rencontres, la commission aspire à enrichir le débat public sur la question de la pluralité et de la diversité culturelles, soulignant que de telles rencontres illustrent la volonté du conseil national des droits de l'homme (CNDH) et de ses commissions régionales d'assumer leurs rôles dans l'élaboration d'avis consultatifs de nature à enrichir les législations.

Il a indiqué que la présentation de deux expériences pionnières en Afrique et en Europe en matière de gestion de la pluralité culturelle et linguistique ainsi que la participation de la société civile et des acteurs concernés sont de nature à contribuer à l'élaboration d'un projet de politique linguistique plus adapté à la Constitution de 2011 dont la préambule stipule que le Royaume du Maroc entend préserver, dans sa plénitude et sa diversité, son identité nationale unie et indivisible, expliquant que son unité, forgée par la convergence de ses composantes arabo-islamique, amazighe et saharo-hassanie, s'est nourrie et enrichie de ses affluents africain, andalou, hébraïque et méditerranéen.

L'article 28 du Dahir portant création du conseil national des droits de l'homme stipule que les commissions régionales des droits de l'homme ont pour mission d'assurer le suivi et le contrôle de la situation des droits de l'homme au niveau régional, de recevoir et d'examiner les plaintes relatives aux allégations de violations des droits de l'homme qui leur sont adressées.

Les commissions assurent, aussi, la mise en œuvre des programmes et projets du conseil en matière de promotion des droits de l'homme en coopération avec les acteurs locaux concernés au niveau régional.

La compétence régionale de la commission régionale des droits de l'homme de Rabat-Kenitra, présidée par M. Abdelkader Azria, couvre Rabat, Salé, Skhirat, Témara, Kenitra, Khemisset, Sidi Kacem, Sidi Slimane.

La CRDH d'Oujda-Figuig dresse son plan d'action
Tenue de la 6ème session ordinaire

La commission régionale des droits de l'Homme d'Oujda-Figuig a tenu, samedi, sa 6ème session ordinaire à Oujda, consacrée essentiellement à la présentation des activités de la commission depuis sa 5ème session, tenue en juillet 2013 et à l'examen des propositions du plan d'action des groupes thématiques au titre de l'année 2014.

Dans une déclaration à la MAP, le président de cette commission, Mohamed Laamarti, a indiqué que cette dernière poursuivra, en ce qui concerne les projets liés au domaine de la protection, l'organisation des rencontres d'information avec les acteurs de la société civile dans les villes de Guercif et de Taourirt et engagera un dialogue avec les associations autour de la possibilité d'engager une action commune, une coordination et des partenariats dans les domaines relevant de ses attributions.

La commission, a-t-il ajouté, poursuivra l'examen des voies et moyens de suivi des recommandations du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) contenues dans ses rapports concernant notamment la situation des prisons, la santé mentale, les centres de protection des enfants et des personnes âgées.

La commission régionale des droits de l'Homme d'Oujda-Figuig, installée le 10 janvier 2012, est chargée, conformément à l'article 28 du dahir portant création du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), des missions de suivi et de contrôle de la situation des droits de l'Homme dans la région et de réception des plaintes concernant des violations présumées des droits de l'Homme.

Elle assure, conformément à l'article 28 du dahir portant création du CNDH, les missions de suivi et de contrôle de la situation des droits de l'Homme au niveau régional et reçoit les plaintes relatives aux allégations de violations des droits de l'Homme. La commission assure aussi la mise en œuvre des programmes et projets du CNDH en matière de protection et de promotion des droits de l'Homme, et d'enrichissement de la pensée et du dialogue sur la démocratie et les droits de l'Homme, en étroite collaboration avec les acteurs concernés au niveau de la région.

Le mandat territorial de la commission régionale d'Oujda-Figuig couvre les provinces d'Oujda-Angad, Berkane, Figuig, Guercif, Taourirt et Jerada.

Guelmim

Appel à la promotion du patrimoine rupestre

17252/5

Les participants à une journée d'étude sur les sites rupestres dans les provinces du Sud, tenue samedi à Guelmim, ont appelé à l'élaboration d'un programme d'urgence bien pensé, voué à la préservation, la promotion et la valorisation de ce patrimoine culturel national.

Lors de la séance de clôture de cette rencontre, organisée par le Centre des études sahraouies et le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), ils ont également préconisé de recenser et inventorier tous les sites rupestres marocains et veiller à leur inscription sur la liste du patrimoine mondial de l'humanité.

Dans le même ordre d'idée, les participants ont souligné la nécessité de l'implication et la mobilisation de tous les départements gouvernementaux concernés et de la conclusion de

partenariats avec les médias en vue de sensibiliser le public à l'importance et la valeur des peintures rupestres.

Pour ce faire, ils ont jugé indispensable l'organisation de sessions de formation au profit des acteurs concernés par la préservation de ce patrimoine et l'introduction de la culture hassanie et les sites rupestres dans les programmes scolaires, tout en appelant à l'organisation d'une rencontre annuelle afin de faire le bilan des réalisations accomplies en la matière et mettre en place le plan d'action de chaque année.

Tenue en partenariat avec le ministère de la Culture, l'Agence du développement économique et social des provinces du Sud et l'Office chérifien des phosphates (OCP), cette journée d'étude a été marquée par la présence du président du CNDH, Driss El Yazami, et le wali de la région Guelmim-Smara, gouverneur de la province de Guelmim, et d'élus et acteurs locaux.

Elle a été l'occasion d'examiner les moyens de renforcer le rôle des acteurs locaux dans le domaine de la préservation du patrimoine rupestre, au regard des enjeux auxquels fait face la composante culturelle dans le processus de développement.

A l'ordre du jour de cette rencontre figuraient notamment des discussions sur «les définitions et présentation d'un état des lieux de l'art rupestre et des sites associés dans les provinces du Sud», «les aspects normatifs et perspectives de mise en valeur de ce patrimoine» et «la contribution du patrimoine rupestre au développement local».

Juges marocains et américains en conclave à Rabat

Les travaux d'une conférence internationale sous le thème "le Maroc et les Etats Unis ensemble pour la réforme de la justice" se sont ouverts, lundi à Rabat, avec la participation de plus de 130 magistrats et avocats américains et des juges marocains de la Cour de cassation.

Organisée sous le haut patronage du Roi Mohammed VI à l'initiative de la Cour de cassation en partenariat avec la Cour suprême américaine, l'association nationale du barreau des Etats-Unis, cette rencontre s'inscrit dans le cadre de la diplomatie judiciaire qui requiert un engagement visant à consacrer les liens de fraternité, d'amitié et de coopération.

Intervenant à l'ouverture de cette rencontre internationale, le premier président de la Cour de cassation, Mustapha Fares, a expliqué que le Maroc "a choisi de progresser vers l'avenir, puisant les solutions dans son patrimoine historique riche, l'alliant au présent dans le cadre d'approches participatives intégrées", soulignant que "tout le monde doit assumer sa responsabilité nationale consciencieusement, en faisant preuve de loyalisme".

Il a précisé que le Maroc a établi un grand plan de réformes, a posé les jalons d'un projet sociétal audacieux visant l'édification de l'Etat de droit, la consécration d'une société où prévalent la liberté, la dignité, le civisme, l'égalité, a adhéré à des chantiers colossaux conciliant développement socio-économique et développement culturel, s'est doté de mécanismes garantissant les droits, les libertés individuelles et collectives, et dispose d'une expérience pionnière sur le plan international dans le cadre de la justice transitionnelle via l'Instance équité et réconciliation.

M. Fares a, également, mis l'accent sur la libération du champ audiovisuel, le développement de l'expérience du **Conseil national des droits de l'homme** (CNDH), du conseil constitutionnel, la création d'institutions prônant la bonne gouvernance, la transparence, la création de juridictions spécialisées pour juger les litiges administratifs, de tribunaux de commerce, la création de tribunaux spécialisés dans les affaires de la famille, la création des tribunaux spécialisés dans les délits de corruption, la modernisation de l'arsenal juridique et son adaptation aux conventions internationales.

Il a, aussi, rappelé que l'année 2011 était une année décisive pour l'histoire des institutions au Maroc à travers le vote des Marocains en faveur de la nouvelle Constitution, fruit d'une approche participative, garantissant près de 150 droits.

La nouvelle Constitution a hissé la justice au statut de pouvoir indépendant au service d'une protection réelle des droits et des libertés, garantissant un jugement rendu dans un délai raisonnable dans le cadre d'un procès équitable, renforçant l'égalité, l'équité, la moralisation de la vie publique et liant la responsabilité à la reddition, a souligné M. Fares.

Faisant remarquer que la justice devait se mettre au diapason du Maroc du troisième millénaire, il a relevé que le Maroc a mis en place la "Haute instance du dialogue national sur la réforme de la justice" chargée d'élaborer des recommandations pour faire évoluer ce secteur.

http://www.lnt.ma/actualites/juges-marocains-et-americains-en-conclave-a-rabat-94951.html

Le dialogue national, qui a duré une année, a mis sur la table tous les éléments du système judiciaire marocain qui ont été discutés entre les instances judiciaires, les acteurs de la société civile, les militants des droits de l'homme, les oulémas, les experts juridiques, les spécialistes en psychologie, en sociologie et des experts internationaux, aboutissant, après un débat approfondi, exhaustif et complet visant à unifier la vision dans le cadre de la charte nationale de la réforme de la justice dont les grandes lignes ont été annoncées en septembre 2013.

Pour leur part, les interventions de plusieurs membres de la délégation américaine participant à la rencontre se sont focalisées sur l'importance de cette conférence qui réunit des magistrats, des avocats américains et des juges marocains pour examiner les moyens de renforcer la coopération bilatérale dans le domaine judiciaire.

Ils ont donné un aperçu des rôles de l'ordre judiciaire américain et de l'association nationale du barreau des Etats-Unis.

Le programme de la rencontre prévoit une cérémonie en hommage au leader de la lutte pour les droits civiques américain Martin Luther King qui sera organisée par la Cour de cassation, mardi, après la conférence de presse de la directrice exécutive de l'ordre judiciaire américain, Mme Frieda Davis Langford qui jettera un éclairage, notamment sur les relations de coopération dans le domaine de la justice entre le Maroc et les Etats-Unis.

Parmi les personnalités présentes à la séance d'ouverture, figuraient, notamment le ministre de la justice, Mustapha Ramid, le président du conseil municipal de la ville de Rabat, Fathallah Oualalou, et le wali par intérim de la région Rabat-Salé-Zemmour-Zaër, Abdeslam Bikrat.

Conférence internationale à Rabat sous le thème "le Maroc et les Etats Unis ensemble pour la réforme de la justice"

Rabat, 20 janv. 2014 (MAP) - Les travaux d'une conférence internationale sous le thème "le Maroc et les Etats Unis ensemble pour la réforme de la justice" se sont ouverts, lundi à Rabat, avec la participation de plus de 130 magistrats et avocats américains et des juges marocains de la Cour de cassation.

Organisée sous le haut patronage de SM le Roi Mohammed VI à l'initiative de la Cour de cassation en partenariat avec la Cour suprême américaine, l'association nationale du barreau des Etats-Unis, cette rencontre s'inscrit dans le cadre de la diplomatie judiciaire qui requiert un engagement visant à consacrer les liens de fraternité, d'amitié et de coopération.

Intervenant à l'ouverture de cette rencontre internationale, le premier président de la Cour de cassation, Mustapha Fares, a expliqué que le Maroc "a choisi de progresser vers l'avenir, puisant les solutions dans son patrimoine historique riche, l'alliant au présent dans le cadre d'approches participatives intégrées", soulignant que "tout le monde doit assumer sa responsabilité nationale consciencieusement, en faisant preuve de loyalisme".

Il a précisé que le Maroc a établi un grand plan de réformes, a posé les jalons d'un projet sociétal audacieux visant l'édification de l'Etat de droit, la consécration d'une société où prévalent la liberté, la dignité, le civisme, l'égalité, a adhéré à des chantiers colossaux conciliant développement socio-économique et développement culturel, s'est doté de mécanismes garantissant les droits, les libertés individuelles et collectives, et dispose d'une expérience pionnière sur le plan international dans le cadre de la justice transitionnelle via l'Instance équité et réconciliation.

M. Fares a, également, mis l'accent sur la libération du champ audiovisuel, le développement de l'expérience du **Conseil national des droits de l'homme** (CNDH), du conseil constitutionnel, la création d'institutions prônant la bonne gouvernance, la transparence, la création de juridictions spécialisées pour juger les litiges administratifs, de tribunaux de commerce, la création de tribunaux spécialisés dans les affaires de la famille, la création des tribunaux spécialisés dans les délits de corruption, la modernisation de l'arsenal juridique et son adaptation aux conventions internationales.

Il a, aussi, rappelé que l'année 2011 était une année décisive pour l'histoire des institutions au Maroc à travers le vote des Marocains en faveur de la nouvelle Constitution, fruit d'une approche participative, garantissant près de 150 droits.

La nouvelle Constitution a hissé la justice au statut de pouvoir indépendant au service d'une protection réelle des droits et des libertés, garantissant un jugement rendu dans un délai raisonnable dans le cadre d'un procès équitable, renforçant l'égalité, l'équité, la moralisation de la vie publique et liant la responsabilité à la reddition, a souligné M. Fares.

Faisant remarquer que la justice devait se mettre au diapason du Maroc du troisième millénaire, il a relevé que le Maroc a mis en place la "Haute instance du dialogue national sur la réforme de la justice" chargée d'élaborer des recommandations pour faire évoluer ce secteur.

http://www.menara.ma/fr/2014/01/20/984817-conf%C3%A9rence-internationale-%C3%A0-rabat-sous-le-th%C3%A8me-le-maroc-et-les-etats-unis-ensemble-pour-la-r%C3%A9forme-de-la-justice.html

Le dialogue national, qui a duré une année, a mis sur la table tous les éléments du système judiciaire marocain qui ont été discutés entre les instances judiciaires, les acteurs de la société civile, les militants des droits de l'homme, les oulémas, les experts juridiques, les spécialistes en psychologie, en sociologie et des experts internationaux, aboutissant, après un débat approfondi, exhaustif et complet visant à unifier la vision dans le cadre de la charte nationale de la réforme de la justice dont les grandes lignes ont été annoncées en septembre 2013.

Pour leur part, les interventions de plusieurs membres de la délégation américaine participant à la rencontre se sont focalisées sur l'importance de cette conférence qui réunit des magistrats, des avocats américains et des juges marocains pour examiner les moyens de renforcer la coopération bilatérale dans le domaine judiciaire.

Ils ont donné un aperçu des rôles de l'ordre judiciaire américain et de l'association nationale du barreau des Etats-Unis.

Le programme de la rencontre prévoit une cérémonie en hommage au leader de la lutte pour les droits civiques américain Martin Luther King qui sera organisée par la Cour de cassation, mardi, après la conférence de presse de la directrice exécutive de l'ordre judiciaire américain, Mme Frieda Davis Langford qui jettera un éclairage, notamment sur les relations de coopération dans le domaine de la justice entre le Maroc et les Etats-Unis.

Parmi les personnalités présentes à la séance d'ouverture, figuraient, notamment le ministre de la justice, Mustapha Ramid, le président du conseil municipal de la ville de Rabat, Fathallah Oualalou, et le wali par intérim de la région Rabat-Salé-Zemmour-Zaër, Abdeslam Bikrat. NE---TRA.

Le rôle du CNDH dans la consolidation de la Démocratie et des Droits Humains au Maroc

Du : Me, 22/01/2014 - 18:00
Au : Me, 22/01/2014 - 19:30

Tanger

Dans le cadre des Rencontres Trait d'Union, HEM Tanger organise, le Mercredi 22 Janvier 2014 à 18h00, une conférence sous le thème : " Le rôle du CNDH dans la consolidation de la Démocratie et des Droits Humains au Maroc", animée par Mme Chemsddoha BORAKI, membre de la Commission Régionale des Droits de l'Homme.

Cette rencontre fera l'objet, à la fin, d'une conférence de presse pour renforcer notre action solidaire "La marche pour la solidarité" qu'on organisera le Dimanche prochain 26 Janvier 2014 à 10h00 au Grand Port de Tanger.

http://hem.ac.ma/evenements-hem/rencontres-trait-dunion/role-cndh-dans-consolidation-democratie-et-droits-humains-au-maroc